الجوهر النفيس

في مفهم نشر الأخضري الرئيس

جمعية أتباع الشيخ الجليم
لجمع ونشر تراثه العظيم

الجوهر النفيس
في عقد نشر الأخضري الرئيس

للشيخ أحمد الخديم
كان له يد مد الباقي القديم

طبع
بإذن صاحب الفضيلة
الشيخ صالح أمباكي

ب وجاء الأمر نا ولبنا
لأحمد الشيخ أحمد الخديم

لمومبي - السنغال

مبارك الابتداء
ميمون الانتهاء

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا
محمد نبيه وآله وصحبه وسلم تسليما اللهم
أصلح أمة محمد صلى الله عليه وسلم اللهم فرج
عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم
أمة محمد صلى الله عليه وسلم عونك يا معين
وبك نستعين لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
حسبنا الله ونعم الوكيل

قال الفقير ابن حبيب أحمد ... رب الورى كما يدوم أحمد
مصليا على الفقيه الهادي ... محمد وكل من اهتدى
هذا وإني مرفقهم ... لعقد نثر الأخضري الفرم
لكي يكون تحفة لكل من ... أراد كفلمة من أبناء الزمن
معتنيا لكل حبر في أدب ... خبير نحو وعروض وأدب
والله رب أسأل القبول ... والعون والتوفيق والوصول
وأن يكون راحة الصغار ... ومن له احتاج من الكبار

سَمَّيْتُهُ بِالْجَوْهَرِ النَّفِيسِ ... فِي عَقْدِ نَثْرِ الْأَخْضَرِيِّ الْبَرْبَرِيِّ

أَوَّلُ مَا أَوْجَبَهُ الرَّحْمَنُ ... فَهْمًا عَلَى الْمُكَلَّفِ الْإِيمَانُ

ثُمَّتَ مَعْرِفَةُ مَا يَصِحُّ بِهِ ... فَرْضُ الْعَيْنِ جَمِيعًا فَانْتَبِهْ

كَحُكْمِ صَوْمٍ وَلِمَهَارَةٍ صَلَاةٍ ... فَرْضٌ وَنَفْلٌ وَكَحَجٍّ وَزَكَاةٍ

ثُمَّ عَلَيْهِ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى ... حُدُودِ رَبِّ الْعَرْشِ جَلَّ وَعَلَا

وَعِنْدَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ يَقِفُ ... وَأَنْ يَتُوبَ كُلَّ حِينٍ مُعْتَرِفُ

لِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ ... يَكُونَ سَاخِطًا عَلَيْهِ وَالزَّمَنْ

وَمِنْ شُرُوطِ مَهَانَةِ الْأُمَّةِ عَلَى ... مَا فَاتَهُ مِنَ الْمَعَادِ مُسْجَلَهْ

وَنِيَّةٌ فِيمَا بَقِيَ مِنَ الْعُمُرْ ... عَدَمُ الْعُمُودِ لِكُلِّ مَا يَضُرْ

وَأَنْ يَكُونَ تَارِكَ الْعِصْيَانِ ... إِرَادَةً لِمَا يُجَابُ بِالثَّوَابِ

وَلَا لَهُ تَأْخِيرًا وَتَصْبِيرًا ... لِتَوْبَةٍ وَلَا يَقُولُ أَصْبِرُ

كَشَأْنِ هَذَا الْعَاجِزِ الْغَبْرَانِ ... وَإِنَّ هَذِي الْعِلَّةَ الْخَوَّانَهْ

مَعَ الشَّقَاوَةِ وَرَيْنِ الْقَلْبِ ... إِنِّي أَعُوذُ مِنْهُمَا بِرَبِّي

وَهَكَذَا رَدُّ الْمَظَالِمِ جَمِيعُ ... يُعَدُّ مِنْ شُرُوطِهَا عِنْدَ الْجَمِيعِ

لِأَنَّهُ بِرَدِّ فَمَنْ تَرَكَهُ ... مُغَيَّبًا فَقَدْ قَضَى مَلَكَهُ

ثُمَّ الْمَظَالِمُ أَتَتْ فَتَسْمِيَ ... أَمْوَالًا اغْتَصَبَا بِغَيْرِ مَيْنِ

فليرد الأموال للأرباب ... إن وجد والدهر بالارتياب

ثم إذا لم يوجد وافقير ... لوارثيهم بالتراضي

ثم إذا لم يوجد واتصفا ... عنهم بما كذا احكى من حفا

ويستمل كل عرض أكله ... بغبنة أو وقفه أو شم جله

إن كان حاضرا وأما إن فقد ... فليكشر خير العلة يجد

شيئا يودي حوكلهم به ... مستغرا أو يبرج عفو ربه

وحفظه اللسان من محشاه ... ومن قبيح القول والمراء

حفيفة القول القبيح كلما ... تكون منه ذا حياء فاعلما

وجوزوا نصريحه عنه البيد ... إن كان لا يفهم تلويحا يفيد

حفيفة المراء عند من درى ... بجحود حق بعده ما فد ظهرا

ودفعه بالمرء باس ... لكنه خفض الجناح عند الناس

ومن إهانة أو انتهار ... لمسلم أو سبه بالعار

ومثل تخويفه تخويفا ... في غير حق الشرع لا تحيفا

لكنه في الحد والتعزير ... مجوز عنه محول الخبير

وهكذا اليمين بالطلاق ... محرم وليس باستحقاق

لخبر النهي عن اليمين ... بالعتق والطلاق والتبين

ومن بها امتاز على الترتيب ... فإنه يكون ذا اشتهاب

إذ ليس يخلق بالكمال والعتو عادة سوى الفساق

وحفظه من الحرام بصره لا ينظر ما لم يجز أن ينظره

كنظرة لمسلم تؤديه لا لفاسق أو مجرم

بل واجب عليه فيما شرعا هجرانه نصيحة ليرجعا

ومنعوا النظر للنساء الأجنبيات وكالحسناء

من كل صورة على التذاذ كأمرد الرجال فاحذر هذي

ومنه نظرة على احتقار كذا التخويف أو انتصار

ويضمر العابر ما قد هلكا بعينه كما الرئيس قد حكى

ويسجر المعيار حيث اشتهرا بالضرب في مثل لديع الخبرا

وحفظه الجوارح البشر لسان فرج ورجلان وعينان يدان

سابعها الأذنان من لها رعى عم المعاصي حاز فضلا أجمعا

إذ كل عضو صاح منها فابك بابا من النيران فيما قد بنت

وكل من حفظها لا يدخل بابا من البيان فيما ينقل

وكل عضو قد عصيت أبدا بها بها تدخل بابها غدا

وأن يحب للإله في الأنام شخصا ويبغض له لا للحطام

وأحب المؤمن لخير إيمان وليبغض الكافر لكفران

ولواتى اليك بالبنايه ... ذاك وفاء بالتمام فى الكفايه

وأن يكون عالما بالرشد ... وناصحا للتهمة عرضه

لاكنه له ثلاثة شروط ... ذكرها فى الشرح شيخنا النجيم

كمثبت فى الجواز والوجوب ... فهاك نصها على الترتيب

أى أن يكون عالما بالمنكر ... وليس مفوضا للشر اكبر

وأن يكون قادرا ذو الأمر ... على الإزالة بغير ضرر

وشرطوا إذن إمام فيه ... مع العدالة بلا تمويه

وقيل إن ذين لم يكونا ... شرط فى الأمر دعا التخمينا

وجاء ايضا شرط كون المدعى ... فى ظاهر مردود تجسيس ورى

ولا استراق السمع واستشاو ... رائحة كجعل ذى النقاق

ولم يجز بحث عن الذى اكتتم ... فى ثوبه أو فى مكانه نعم

أو فى يديه أو بداره معا ... بل كل ذا كان حراما منعا

واعلم بأن الأمر والنهى جلا ... بينهما تلازم تاما

فكل من نهى عن اى شئ فقد جرى ... فإنه بعكسه قد أمرا

وحرم الكبر عليه والريا ... وكذب نميمة فلتدريا

حقيقة الكبر بكسر الكاف ... وبسكون الباء بلا خلاف

فلرفع نفس مع كتم الحق ... مع تعظم وغمط الخلق

حقيقة الرياء ذي الأكياس ... إيقاع قربة لقصد الناس

وهو لدى إمامنا الغزالي ... إكثار طاعات مع المعالي

لكي ينال في قلوب القوم ... منزلة عجيبة في الروم

حقيقة الكذب إخبار دما ... لم يك ثابتا بقول العلما

وهو قبيح موجب إذا جلا ... لعنة ذي الجلال فيما نقلا

إذ لا يبين الشخص إلا خربت ... كذبته من فيه ثم صعدت

فتبلغ العرش الذي أعلى مكان ... ثم تقول أنا كذبة فلان

لعنه الله فيلعن الملك ... سبحانه من شم مع كل ملك

وتكتب الأملاك عد العيب ... خفية عليه دون ميز

كل خفية بقدر الجبل ... في أحد حكاه شيخنا الولي

لكنه لخمسة الأقسام ... قسمه بعض ذوي الأحكام

وقال جامعا له في عده ... ستة أبيات بنظم جيده

لخمسة الأقسام قسموا الكذب ... فمنه مندوب ومنه ما يجب

مندوبه للحرب والإرهاب ... لكافر تخدع بالكذاب

واجبه لقد مال المسلم ... ومال نفسه حقيقا في الذمم

مباحة يا صاح للإصلاح ... بين الورى ما فيه من جناح
مكروهة لزوجة تهييبا ... لنفسها ولابنه تجبيبا
حرامة هو الذي بغير ما ... منفعة شرعية قد علما
وقال قوم كله قبيح ... وهو في مذهبنا الصحيح
أما النميمة لدى من بحثا ... فنقل الحديث عمن حدثا
بجهة الإفساد وهي أقبح ... من غيبة كما الشيوخ صرحوا
لكونها تسبب العداوه ... والبغض بين الناس والشقاوه
وهي لدى الأشياخ سم قتال ... تزيافها الإعراض عنها فاعقلوا
والعجب والغيبة والبغض الحسد ... أيضا وسمعة نهى عنها الصمد
حقيقة العجب بضم العين ... وبسكون الميم وزين
ميل إلى نفس مع استعظام ... لها لنسبانك ذا الإنعام
دواؤه علمك أن العملا ... لمالك الأنام جل وعلا
وأنه ما زلت ذا تقصير ... فيه ولم تجئ بكل النفير
في جنب ما عليك من حق الجليل ... ولم تجئ بذرة وما قليل
وأن من على سوى الله اعتمد ... عنه تخلى وتوى يوم التكد
وأنه يمكن أن لا يقبلا ... لكثرة العلل فيه فاعقلا

وربما عبادة كثيرة ... فذ أفسدتها لحظة حقيرة

لا ينبغي للعبد هوى عظيمه ... فربما لربه في النعمه

خفية الغيبة دون ريب ... ذكرك حال الشخص بعد الغيب

أو حال ما به تعلو بما ... يكره لو سمعه فلتعلما

أما إذا ذكرته بكل ما ... لم يك حاله فبهتا سما

ومثله إذا له أيضا الحق ... لأنه أكثر عيبا وضرر

إن الذي قال بغير ذا وهم ... وغره مفهومه وما فهم

حسبك فيها أن وافى الفحشا ... تشبيهها بميتة الإنسان

وقال في خير الأنبياء ... تكرر النخبة الشاء

لما لمرأة انتهى قالت ... هذي لهويل ذيلها فقاء

فسفلت مضغة لحم فحلف ... صلى عليه الله ما حاز شرف

بأنها لو هضمت لابد من ... دخولها النار إذ الموت يعن

ولا تعد ها الذي الجليل ... بنبشها ثم إلى الرسول

وغيبة المسلم في قول النبي ... أفبح من أكل جيفة الحمير

وفحة المزمار والإشتي ... حسبك زاجرا بغير مين

منبه أها رسول الله ... عليه أزكى صلوات الله

فذكر له أباه وجاءه رجل ... فقال قد هلكت يا خير الرسل

فقال له لم فقال إني ... زنيت محصنا بعمد مني

فقال له ادع الثلاثة جمود ثم ... دعاهم فقتلوه إذ يوم

وبعده اتبعه شخصان ... للرجل الملجوم يغتابان

حتى أتوا جيفة حمير فوقف ... وقال يا ذا كلا في وحلف

إني أرى بجر في الجنان ... ثيابه فاقتض الشخصان

والبغض عند هؤلاء الثلب ... بغضك مسلما بغير سبب

يوجب بغضه بشرع المصطفى ... صلى عليه الله ثم شرفا

وروية الفضل على الغير الزنى ... سخرية وعبث يبس الخنى

وكل من ينظر فوقه الكلاب ... فالكلب خير منه دون ارتياب

لأن أصل كل ناس آدم ... وهو من حمير التراب فاعلموا

فلست أفضل أخي من أخيه ... لجهل ما تصير فيه في غده

إظهار تعظيم بفضه الذم ... سخرية سماه أهل العلم

خفيفة العبث كل لعب ... فمنعت منه شريعة النبي

ومنه جائز ومنه ما ندب ... إلى كراهة ومنه ما ندب

جائزه المزح مع الصديق ... بالحق لا غير على التحقيق

مذمومه و

مكروهه إكثاره إكثارا ... لأنه يضيع الأعمارا
مندوبه العبث بالحليله ... والولد الصغير دع زميله
وجوزوا العبث بالسهم كذا ... بالكلب والفرس فاذر الماخذا
ونفر لأجنبية كذا ... تلذ بقولها دع ذا وذا
وأكل مال الناس عند العلما ... بغير طيب النفس أيضا حرما
ومنه ما صاد فهو وديا ... لأكله من أجل كثرة الحيا
ومنعوا أيضا الحكيم ... الهمز واللمز على التحريم
والهمز عيب بإشارة العيون ... واللمز باللسان ميز يا فطين
والأكل باليمين والشمائله ... وهكذا تأخير فعل لما عله
شر الورى الذين يأخذونا ... باليسر أموالا ويأكلونا
بطونهم تكور كالقصور ... غدا وكالبيوت في القبور
تسعى العقارب مع الحيات ... فيها بتعذيب بلا ممات
ويتأذى كل من في النار من ... نتن بطونهم إذا الريح انتتن
ولا له صحبة فاسوة ... خلقته لغير خير مسجلة
ومن يشاركهم هنا بعزهم ... يكن شريكهم غدا في ذلهم
واجتنبوا الخلة هؤلاء ... لأنها من أقبح الأشياء

لا كرم الله امرأ اتهم فقد بت كما بنص في حديث فقد ثبت
وحدها إن خالفوهم بغير ما نهى مكروها فأولى محرما
ولم تلو إلا لعالم كميل فذاك ذا عدالة ولا يميل
فالعالم الجاهر لا تليو به ومثله الجاهل أيضا فانتبه
فلا له لطلب رضوان الورى بسخط ذي الجلال بارئ البرى
والله والرسول أجدر بأن يرضى جميع المؤمنين والزمن
وفد أتى في قول أحمد المكين صلى وسلم عليه كل حين
مرسله وآله وصحبه وكل مؤمن به من حزبه
حديث لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق فامشوا في
فلت ومن لطلب رضوان الورى بسخط ربه فغمر ذو كرى
فليس يغنيك رضى الخلق إذا لم ترض مولاك فجد عن ذا إذا
ولا يضر إذا أرضيتا مولاك سخط من له عصيتا
وفعل شيء قبل أن يعلم ما حكم فيه مكلف رب السما
مما على مكلف فرض ما فدم على عبادة تعلما
وفي الكتاب فاسألوا أهل الذكر لموبخ لمن همّ بعلم ذا نكر
ومن تجرد لطاعة الجليل فبل تعلم فغمر لا ينيل
ومن تعلم بلا معلم محفوفة بإنه غرور وهم

فاجتهدوا يا أولي العلم بالإخوان ... وملازمة المولى بلا استواني

من فاته العلم مع الطاعات ... فسوف يعلم لدى الممات

وليقتد العابد بالمتبعين ... لسنة الرسول أحمد الأمين

شفيعنا صلى عليه الله ... مسلما وكل من والاه

من أمروا بطاعة الرحمان ... وحذروا من طاعة الشيطان

واجتنبوا أهواء نفس وابتداع ... واشغلوا في كل حين باتباع

إذ جمع الخير في الاتباع ... وجمع الشر في الابتداع

دوموا على ارتياض نفس أبدا ... وحرب شيطان وكيد للهدى

وأبوا الأنفسكم يا غافلون ... مارض المفلسون الناسرون

هم الذين بالمعاصي ضيعوا ... أعمارهم ومالهم من يشفع

أعجب بكاءهم مع الندامة ... يوم القيمة مع الملامة

وحذ تفليس لدى من نفدا ... أزيانتي الشخص بأعمال غدا

كالصوم والصلاة والصلاة ... والحج والعمرة والزكاة

لكنه فذ هذا وأكل ... ما لا لهذا ولنفس ذا افتعل

ورد منه كل ما قد عملا ... لمن بهم فعل ما قد فعلا

فصار خاسرا فقيرا بعد ذا ... ولم ير أشأم منهم أخذا

مَا قَدْ جَنَوْا مِنَ الذُّنُوبِ هَاهُنَا ... إِلَيْهِ كَيْ يُنَزِّهَهُ فِيمَا جَنَى

فَصَارَ حَمْلُهُ ثَلُوحًا لَالَهُ ... مِثْلَ فَتِيلٍ بَعْدَ نَزْعِ مَالَهُ

ثُمَّ إِلَى الْعَذَابِ فِي الْقَبْرِ يَا ... يَسَاوِي بَعْدَهُ ذَا بِلَا تَوَانِ

كَذَا نَفَلْنَاهُ عَنِ الرَّئِيسِ ... أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنَ الشَّقِيسِ

فَنَسْأَلُ الرَّحْمَنَ رَبَّنَا الْجَلِيلْ ... سُبْحَانَهُ تَوْفِيقَ سُنَّةِ الرَّسُولْ

مُحَمَّدٍ حَبِيبِنَا سَيِّدِنَا ... شَفِيعَنَا مَرْجُوِّنَا نَبِيِّنَا

صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَيْهِ سَرْمَدَا ... رَبُّ السَّمَوَاتِ وَمَنْ بِهِ اهْتَدَى

فَصْلٌ فِي الطَّهَارَةِ

إِنَّ الطَّهَارَةَ طَهَارَةُ الْحَدَثْ ... بِلَا خِلَافٍ وَطَهَارَةُ الْخَبَثْ

وَالْكُلُّ مِنْهُمَا بِمَاءٍ طَاهِرٍ ... مُطَهِّرٍ يَصْلُحُ عِنْدَ الْمَاهِرِ

وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَتَغَيَّرْ صَوْنُهُ ... أَيْ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ أَوْ لَوْنُهُ

بِمَا يُجَارِي وَبِعُرْفٍ كَدَسَمْ ... وَوَدَكٍ وَمَا كَزَيْتٍ نَعَمْ

وَالْوَسْخِ وَالزَّيْتِ وَكَالصَّابُونِ ... وَالسَّمْنِ فُلْ وَنَحْوِهَا لَا تَلْمِينِ

أَوْ خُثْرٍ أَوْ سَبْخَةٍ أَوْ تُرَابِ ... أَوْ طَعْمِ الْمَاءِ بِلَا ارْتِيَابِ

فَصْلٌ فِي إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

إِذَا تَعَيَّنَتْ نَجَاسَةٌ غُسِلْ ... تَعَبُّدًا بِمُطْلَقِ الْمَاءِ اعْمَلْ

لا كنما الثوب عموما يغسل ... إن أشكلت نجاسة يا رجل
والنضح واجب إذا شكت به ... إصابة النجس بماء افتقي
ولم يكن على الذي قد شك في ... نجاسة المصيب نضح امرئ
ومن بأثناء الصلاة ذكرا ... نجاسة قطع وراء آمتري
إن لم يكن يخاف أن يخرج من ... وقت صلاته فلا قطع إذن
ومن بها حمل النسيان جرى ... وبعد ما سلم فقد ذكرا
فإنه في وقته بعيد ما ... صلى فقد على اتباع القدما

فصل في أحكام الوضوء

عد فرائض الوضوء فادر ... فرض سبعة هنا لمن يس الأخضر
نية وغسل وجه ويد ... لمرفقيه ومسح رأس فاهتد
وغسل رجليك إلى الكعبين ... والفور والدلك بغير مين

فصل في السنن

ثم أتت سنة شمانيه ... مسك لسكوع يداك واعيه
عند شروعك ولو كانت معا ... لما حرتين فاقف من علما وعى
مضمضة كذا استنشاق كذا انتشار ... مسح الرأس ومسح الأذنين عد
وجدد الماء لهاتين معا ... والفرض رتب تكن متبعا

وَمَنْ مِنَ الْأَعْضَاءِ فَرْضًا نَسِيَا ... فَالْحُكْمُ فِي ذَلِكَ حُكْمًا جَرَيَا

فَإِنْ يَكُنْ بِالْقُرْبِ فَدَتَذَكَّرَا ... فَعَلَهُ مَعَ الَّذِي بَعْدَ جَرَى

وَإِنْ يَكُنْ مِنْ بَعْدِ طُولِ الزَّمَنِ ... فَعَلَهُ بِنِيَّةٍ فَلْتَعْتَنِ

لَكِنَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ مَا ... مِنْ قَبْلِهِ صَلَّى لِفَقْدِ عُدِمَا

وَإِنْ تَرَكْتَ سُنَّةً يَا رَجُلُ ... فَاتَ بِهَا لِأَجْلِ مَا يَسْتَقْبَلُ

وَلَا تُعِيدَ مَا مَضَى وَفَاتَا ... لِأَنَّهُ لَا يُبْطِلُ الصَّلَاتَا

وَإِنْ نَسِيتَ لُمْعَةً مِنَ الْبَدَنْ ... فَوَجَدَهَا اغْسِلْهَا بِنِيَّةٍ إِذَنْ

ثُمَّ عَلَيْكَ أَنْ تُعِيدَ كُلَّ مَا ... صَلَّيْتَهُ مِنْ قَبْلِ غُسْلٍ خَتَمَا

وَإِنْ ذَكَرْتَ سُنَّةً بَعْدَ الشُّرُوعْ ... فِي الْوَجْهِ كَالْمَسْحَةِ فَلَا رُجُوعْ

مِنْ قَبْلِ تَسْلِيمٍ لَكَ يَا فَتَى ... فِي ذَا خِلَافُ الْعُلَمَاءِ فَأْتِ

فَصْلٌ فِي الْفَضَائِلِ

أَمَّا فَضَائِلُ الْوُضُوءِ فَالتَّسْمِيَهْ ... وَبَعْدَهَا السِّوَاكُ نَاهِيكَ بِهِ

وَعَدُّ غَسْلَةٍ ثَلَاثٍ زِيَادَهْ ... عَلَى الْأُولَى فَضِيلَةُ الْعِبَادَهْ

عَمَّتْ فِي الْوَجْهِ وَفِي الْيَدَيْنِ ... وَهَكَذَا التَّرْتِيبُ دُونَ مَيْنِ

وَالْبَدْءُ بِالْمُقَدَّمِ الْمُعْتَادِ ... فِي مَسْحِ رَأْسٍ بِالِافْتِقَادِ

وَقِلَّةُ الْمَاءِ عَلَى الْعُضْوِ كَذَا ... تَقْدِيمُ يُمْنَاكَ عَلَى الْيُسْرَى خُذَا

وَخَلِّلِ

وَخَلِّلْ أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ حَتْمًا وَيُسْتَحَبُّ فِي الرِّجْلَيْنِ
وَأَوْجَبُوا التَّخْلِيلَ فِي الْجَفِيفَهْ أَيْضًا مِنَ اللِّحْيَةِ لَا الْكَثِيفَهْ
عُمِّمَتْ فِي الْوُضُوءِ أَمَّا الْغُسْلُ فَفِيهِمَا يُوجَبُ فِيمَا يَجِلُّوا

فَصْلٌ وَالنَّوَافِضُ

نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ أَحْدَاثٌ أَتَتْ عَنْهُمْ وَأَسْبَابًا عَلَى مَا قَدْ ثَبَتْ
أَحْدَاثُهُ بَوْلٌ وَرِيحٌ مَذْيُ وَمَا بِإِيضَاكَ ذَا وَدْيُ
أَسْبَابُهُ الْإِغْمَاءُ وَالنَّوْمُ الثَّقِيلْ وَالسُّكْرُ وَالْجُنُونُ مَا فَقْدٌ يَنِيلْ
وَقُبْلَةٌ بِالْأَنْفِ أَوْ بِالْفَمِّ مِنَ النَّوَاقِضِ بِقَوْلِ الْفَرْمِ
وَمَسُّ مَرْأَةٍ لِذِي جِمَاكَذَا بِشَرْطِ الِالْتِذَاذِ فَرَاعِ الْمَاخَذَا
وَمَسُّ الْمَرْأَةِ إِنْ فَصَدَتْ لِلَذَّةٍ أَوْ لَهُ وَفَدْ وَجَدَتْ
كَذَاكَ مَسُّ ذَكَرٍ يَاصَاحِ بِبَطْنِ أُصْبُعٍ أَوْ بِالرَّاحِ
وَمُوقِفٌ بِالْمُهْرِ شَدٌّ وَالْحَدَثْ عَلَيْهِ أَوْجَبَ الْوُضُوءَ مَنْ بَحَثْ
إِنْ لَمْ يَكُنْ مُوَسْوَسًا مُخْتَبِلَا فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ مُسْجَلَهْ
وَأَوْجَبَتْ لِلْمَذْيِ غَسْلَ الذَّكَرِ مَرْدُودِ الِانْتِشَارِ أَهْلُ النَّظَرِ
وَالْمَذْيُ مَاءٌ خَارِجٌ بِالنَّظَرِ لِلَذَّةٍ صُغْرَى وَبِالتَّفَكُّرِ

فَصْلٌ فِيمَا يَمْتَنِعُ فِعْلُهُ بِغَيْرِ وُضُوءٍ

لَيْسَ لِغَيْرِ مُتَوَضٍّ صَلَاةْ ... وَلَا لِمَوَافِ بَيْتٍ مِنْ وَلِي الصَّلَاتْ

كَمَسِّ مُصْحَفٍ فَلَوْ وِجْدَ لَهُ ... بِالْعُودِ أَوْ بِالثَّوْبِ أَوْ نَحْوِ لَهُ

لَا كَمَسِّ الْجُزْءِ مِمَّنْ تَعَلَّمَا ... فِيهِ وَفَهْمٍ جَوَّزَ عِنْدَ الْعُلَمَا

وَاللَّوْحُ كَالْكِتَابِ فِي الْتَّحْرِيمِ ... لِغَيْرِ ذِي الْوُضُوءِ يَا حَكِيمُ،

لَكِنْ يَجُوزُ لِلَّذِي يَتَعَلَّمُ ... مَسُّ كَذَا مُعَلِّمٍ مُعَلِّمُ

وَمَسُّ بِالنَّجَاسَةِ الصِّبْيَانِ ... كَمَسَّةِ الْكِبَارِ فِي الْعِصْيَانِ

لَكِنَّمَا الْإِثْمُ عَلَى الْمُنَاوِلِ ... فَلَا تَكُنْ مُنَاوِلًا يَا سَائِلِي

وَمَنْ بِلَا مُهْرٍ يُصَلِّي أَبَدَا ... بِلَا ضَرُورَةٍ فَذُو فُسُوبَدَا

لَيْسَ لَهُ بِذَاكَ التَّيَمُّمُ ... يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَى جَهَنَّمُ

أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنَ الْخُسْرَانِ ... وَشَرِّ إِبْلِيسَ مَدَى الْأَزْمَانِ

فَصْلٌ فِي أَحْكَامِ الْغُسْلِ وَمُوجِبَاتِهِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

يَجِبُ مِنْ ثَلَاثَةِ الْأَشْيَاءِ ... غُسْلُ الْبَرِيَّةِ بِلَا امْتِرَاءِ

أَلْمَنِيِّ جَنَابَةٌ وَحَيْضٌ وَنِفَاسْ ... أَمَّا الْجَنَابَةُ فَقِسْمَيْنِ تُقَاسْ

فَأَوَّلٌ خُرُوجُهُ مِنْ رَجُلِ ... بِلَذَّةٍ مُعْتَادَةٍ فَلْتَعْقِلِ

فِي نَوْمٍ أَوْ يَقْظَةٍ جِمَاعَا ... أَوْ غَيْرِهِ مِنْ قَبْلِ إِجْمَاعَا

وَالثَّانِي فِي الْفَرْجِ مَغِيبُ الْحَشَفَهْ ... وَلَوْ بِلَا إِخْرَاجِ مَاءٍ قَامَ فِهْ

وَلَمْ يَحُسْ

وَلَمْ يَكُنْ غُسْلٌ عَلَى مَنْ فِي الرِّقَادْ ... مُحْتَلِمٌ وَمِنْهُ لَمْ يَخْرُجْ لِيَادْ
وَمَنْ يَجِدْ فِي الثَّوْبِ يَابِسَ الْمَنِي ... وَلَمْ يَدْرِ وَقْتَ إِصَابَةِ الْمَنِي
يَدْرِي تَظَهَّرَ وَمَا صَلَّى أَعَادْ ... مِنْ نَوْمَةٍ فَذَكَرَ فِيهَا ارْفَادْ

فَصْلٌ فِي فَرَائِضِهِ

أَمَّا الْفَرَائِضُ فَتِسْعٌ لَدَى ... شُرُوعِهِ فِي وَرْدِهِ قَدْ بَدَا
ثُمَّ عُمُومٌ لِجَمِيعِ الْجَسَدِ ... بِمُطْلَقِ الْمَاءِ وَإِمْرَارِ الْيَدِ

فَصْلٌ فِي سُنَنِهِ

سُنَنُهُ مِثْلُ الْفَرَائِضِ تَعُدْ ... أَرْبَعَةً أَيْضًا لَدَى مَنْ فَقِهْ
غَسْلُ كِلَيْهِمَا لِكُوعَيْنِ ... مِثْلُ وُضُوءٍ بِغَيْرِ مَيْنِ
مَضْمَضَةٌ مِنْ قَبْلِ الِاسْتِشَاقِ ... وَمَسْحُ الْأُذُنَيْنِ بِلَا شِقَاقِ
أَعْنِي صِمَاخَكَ بِكَسْرِ الصَّادِ ... وَهُوَ فِي رَأْسِكَ ثُقْبُ بَادِ
وَصِحَّةُ الْأُذُنَيْنِ غَسْلُ مَا ظَهَرْ ... مِنْهَا وَمَا بَطَنَ حَتْمًا يُعْتَبَرْ

«الْفَضَائِلُ»

أَمَّا الْفَضَائِلُ فَهَاكَ عَدَّهَا ... تَسْمِيَةٌ كَمَا مَضَى وَبَعْدَهَا
بَدْءٌ بِإِزَالَةِ نَجَاسَتِكَ ثُمَّ ... غَسْلُ الذَّكَرِ فَشَوْصُ الْفَرْجِ ثُمَّ
ثُمَّ جَوَارِحُ الْوُضُوءِ تُبْتَدِي ... بِمَرَّةٍ مِنْ قَبْلِ أَعْلَى الْجَسَدِ

والرأس ثلث لدى اغتسال ... وقدم اليمنى على الشمال

وفضل تقليل ماء دون حد ... على المجاور لدى غسل الجسد

وكل ما لمعة أو مضوائس ... فليك للغسل مبادر افس

حينئذ ثم أعاد كلما ... صلاه قبل غسله إذ حتما

وإن يكر مؤخر الغسل لدن ... ذكره فذاك بقلان يعن

لأنه تابع له مصاحبه ... غسل وضوء به بلا مخالفه

فصل في ما تزيد به الجنابة على الأصغر

ولم يجز دخول مسجد له ... قراءة القرآن للجنب لا

لآية أو بعض آية وإن ... لكنه قصد بغير مين

منع كل عالم وعابر ... لعاجز عن مس ماء بارد

أو خاف الزوجة إلا بعد ما ... أحدث آلة بها يسخن ما

لكن إذا اعتراه الاحتلام ... فما عليه بعده من مم

فصل في التيمم

مسافر سار بغير معصيه ... له تيمم زمان الشمشيه

ومثله المريض والمريضه ... لكل نافلة أو فريضه

والحاضر الصحيح للفرض إذا ... خاف خروج وقتها للعذر ذا

والنبل

وَلَا النَّفْلَ أَوْ لِجُمُعَةٍ وَلَا جِنَازَةٍ لَمْ تَتَعَيَّنْ فَاعْرِفْهُ

فَصْلٌ فِي فَرَائِضِهِ

عَدُّ فَرَائِضِ التَّيَمُّمِ دُرِرْ ثَمَانِيَا عِنْدَ الْفَقِيهِ الْأَخْفَشِ
فَنِيَّةٌ ثُمَّ صَعِيدٌ طَهُرَا وَضَرْبَةٌ أُولَى بِنَقْضٍ امْرَا
كَذَاكَ مَسْحُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ مِنَ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكُوعَيْنِ
وَالْفَوْرُ وَالدُّخُولُ بِالْأَوْقَاتِ وَمِنْهُ الِاتِّصَالُ بِالصَّلَاةِ
أَمَّا الصَّعِيدُ فَهُوَ التُّرَابُ وَالنُّوبُ وَالْحَجَرُ لَنْ تَتَابُوا
وَالثَّلْجُ وَالْحَشِيشُ جَازَ النَّقْلُ وَنَحْوُهَا كَسَبْخَةٍ وَرَمْلِ
وَلَمْ يَجُزْ تَيَمُّمٌ بِالْخَشَبِ وَالْجِصِّ مَطْبُوخًا بِفَوْلِ النَّخَبِ
أَوِ الْحَصِيرِ أَوْ حَشِيشٍ ثَابِتٍ وَنَحْوِهِ مِنْ كُلِّ نَبْتٍ ثَابِتٍ
وَإِنْ مَرِضْتَ عِنْدَ جَايِعِ الْحَجَرْ وَالنُّوبِ حَتَّى عَمَّ وَجْهَكَ الضَّرَرْ
وَلَمْ تَجِدْ مَرْيَاتٍ بِالتُّرَابِ فَلَكَ فِيهِ رُخْصَةُ الثَّوَّابِ

فَصْلٌ فِي الْمَسْحِ

سُنَّةُ ثَلَاثَةٍ إِنْ تَعْدُدِ أَوَّلُهَا تَجْدِيدُ ضَرْبَةِ الْيَدِ
وَالْمَسْحُ بَيْنَ الْكُوعِ وَالْمَرْفُوقِ ثَالِثَةُ السُّنَنِ التَّرْتِيبُ يَعُمُّ

الْفَضَائِلِ

ثم الفضائل تعد أربعة ... أولها تسمية فلتسمعه

وقدم اليمنى على اليسرى كما ... في غيره فضيلة تفدما

وهكذا تقديم ظاهر الذراع ... أيضا على باطنه والترائع

وقدم مقدم الأعضاء ... على المؤخر بلا استثناء

أما النوافض جميعا فكما ... من الوضوء مختلفات فذما

إلا لنيل الماء من قبل الدخول ... لا بعده كما به نص الفيل

ومنع الجبر الذي الفقه وهى ... فرض في تيمم فذ جمعا

لا كرنوافل كثيرة به ... جائزة إن نويت فانتبه

إن الذي للفرض فد تيمما ... جاز له بعد النوافل كما

له تلاوة مع النوافل ... ومس مصحف بلا خلاف

بشرط نية مع اتصال ... مع دخول الوقت بالسوالي

وإن تيممت لنفل فلتجز ... به جميع ما ذكرنا في الرجز

إلا الفريضة فإنها منع ... إذ افعالها لغيرها فيما شرع

ومن تيمم لفرض العتمه ... جاز له الوتر بعدها فافهمه

بشرط أن يكون ذا اتصلا ... بغير تأخير كما قبل خلا

وإن تيممت وأنت جنب ... فنية منها عليك أوجبوا

وإن تركتها

وَإِنْ تَرَكَتْهَا لَدَى التَّيَمُّمِ فَلْتَعْدِ الصَّلَاةَ دُونَ وَهْمِ

فَصْلٌ فِي الْحَيْضِ وَمُدَّتِهِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

وَحَيْضُ النِّسْوَانِ فِي التَّقْسِيمِ ثَلَاثٌ إِنْ عُدِدْنَ عَلَى الْمَعْلُومِ

وَإِنْ أَتَتْ بِابْتِدَاءٍ بَعْدَهَا مُعْتَادَهْ وَحَامِلٌ تَرْجُو بِهِ الْإِفَادَهْ

وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ لِذَاتِ الِابْتِدَا «هِيَ» مِنَ الْأَيَّامِ عِنْدَ الْمُفْتَدَى

أَمَّا الَّتِي اعْتَادَتْ بِهِ مِنْ قَبْلُ ذَا فَتِلْكَ «هِيَ» عَادَتُهَا ذَاكَ خُذَا

بِإِنْ بِهَا الدَّمُ تَمَادَى فَلْتَزِدْ ثَلَاثَةً مِنَ الْأَيَّامِ لَا تَحِدْ

مَا لَمْ تُجَاوِزْ تِلْكَ خَمْسَةَ عَشَرْ يَوْمًا فَلَازِمَةٌ هُنَاكَ يُعْتَبَرْ

أَكْثَارُهُ لِلْحَامِلِ بَعْدَ «أَبِ» مِنْ أَشْهُرٍ وَ «هِيَ» يَوْمًا احْسُبِ

وَنَحْوُهَا مِنْ بَعْدِ وَ «مِنْ أَشْهُرٍ» «كَافٍ» مِنَ الْأَيَّامِ عُدَّهُ دُرِّي

مُرْهَا بِتَلْفِيقٍ تَكُمْ عَادَتُهَا إِذَا انْقِضَاءُ حَصَلَا

وَلَمْ تَجُزْ صَلَاةُ حَائِضٍ وَلَا مُوَاقَعَةٌ وَمَسُّ مُصْحَفٍ عَلَا

وَلَا لَهَا أَيْضًا صِيَامٌ مُلِئَا أَوْ فَرْضًا أَوْ تَقَوُّمًا فَحَقِّقَا

وَلَا لَهَا أَيْضًا دُخُولُ الْمَسْجِدِ وَلَوْ بِبَيْتِهَا عَلَى الْمُعْتَمَدِ

لَا فِي قَضَاءِ الصَّوْمِ بَعْدَ الطُّهْرِ وَرَحَلَتْهَا عَلَيْهَا فَادْرِ

وجوز واقراءة القرءان لحائض مخافة النسيان
ولم يجز لزوجها أن يتمتعا فرجالها عمدا سوا أو خطأ
وله ما بين سرة لها وركبة حتى تتم غسلها

فصل في النفاس وما يتعلق به

كالحيض في المنع نفاس فد بدا أكثره ستين يوما عهدا
تؤمر بالغسل مع الصلاة إن بان فما قبلها كمازكن
ثم إذا عاودها الدم وكان بينهما «يجب» أو أكثر بان
فالنار منهما يكون حيضا موتجا عنه الفقيه أيضا
وإن يكن بينهما دون «يجب» يوما فلا أول خمسة «يجب»
ثم إذا انقطعت في الفياس وجدته متمم النفاس

فصل في معرفة الأوقات

الوقت ينقسم للمختار وللضروري لدى الأحبار
مختار ظهر من زوال الشمس لآخر القامة دون لبس
والعصر مختار لها منها إلى وقت اصفرار الأرض لا اليوم اعقله
أما الضروري لها تين معا فلغروب اليوم عند من روى

ومغرب

وَمَغْرِبٌ مُخْتَارُهَا قَلْ قَدْرَمَا ... فِيهِ تُصَلَّى بَعْدَ شَرْحِ عَلَمَا

كَسْرِ عَوْرَةٍ وَلَهْوِ الْخَبَثِ ... قَبْلَ الْأَذَانَيْنِ وَلَهْوِ الْحَدَثِ

ثُمَّ الْعِشَاءُ مِنْ مَغِيبِ الشَّفَقِ ... مُخْتَارُهَا لِثُلُثِ اللَّيْلِ امْتَشِقِ

ثُمَّ ضَرُورِيُّ الْعِشَا وَالْمَغْرِبِ ... إِلَى طُلُوعِ صَادِقِ الْفَجْرِ انْسَبِ

وَاجْعَلِ الصُّبْحَ مِنْهُ مُخْتَارًا إِلَى ... إِسْفَارٍ أَعْلَى لِلْوُجُوهِ فَدْجَلَا

وَمِنْهُ مَبْدَأُ الضَّرُورِيِّ إِلَى ... طُلُوعِ قُرْصِ شَمْسٍ وَاهِبِ الْإِلَى

ثُمَّ الْقَضَاءُ فِي الْجَمِيعِ يَنْتَسِبْ ... لِبُعْدِ ذِي الْأَوْقَاتِ عِنْدَ الْحَكَمِ

وَاثْمُ عَنِيمِ الذَّنْبِ لِلْمُؤَخِّرِ ... حَتَّى بِفَوْتِهِ بِلَا عُذْرٍ دَرِي

وَبَعْدَ صُبْحٍ لِطُلُوعِ الشَّمْسِ ... كُرِهَ نَفْلٌ ثُمَّ قَضَاءُ الْفَمْسِ

وَبَعْدَ عَصْرٍ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ... وَبَعْدَ فَجْرٍ عِنْدَ كُلِّ أَرِبِ

لَا كَرِّ ذَا الْوِرْدِ جَوَازُهُ يُرَى ... لَهُ إِذَا انْقَلَبَ عَيْنِيهِ الْكَرَى

وَالنَّفْلُ إِنْ جَلَسَ فَوْقَ الْمِنْبَرِ ... إِمَامُ جُمْعَةٍ فَقُلْ كُرِهَ دَرِي

وَمَنْعُوهُ بَعْدَ جُمْعَةٍ إِذَا ... لَمْ يَخْرُجِ الْإِمَامُ مَسْجِدًا أَخَذَا

فَصْلٌ فِي شُرُوطِ الصَّلَاةِ

فَدِ انْتَهَى الْكَلَامُ فِي الْأَوْقَاتِ ... فَالْآنَ نَصْرِفُ لِلصَّلَاةِ

أَمَّا الصَّلَاةُ فَمُهِمَّةُ الْحَدَثِ ... شُرُوطُهَا ثُمَّ مُهِمَّةُ الْخَبَثِ

فِي الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ وَالْمَكَانِ ... وَسَتْرَةِ الْعَوْرَةِ بِالْكِتْمَانِ
وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَتَرْكِ الْكَلَامِ ... وَكُلِّ فِعْلٍ لِمُنَاجَاةِ الْمَلَكِ الْعَلَّامِ
وَعَوْرَةُ الرَّجُلِ دُونَ مَيْزٍ ... مَا بَيْنَ سُرَّتِهِ وَرُكْبَتَيْنِ
أَمَّا النِّسَاءُ فَجَمِيعُ الْجَسَدِ ... بَعْدَ عَوْرَةِ ذِي الْعِلْمِ
إِلَّا الَّذِي اسْتُثْنِيَ مِنَ الْكَفَّيْنِ ... وَالْوَجْهِ دُونَ الرَّأْسِ وَالرِّجْلَيْنِ
وَاكْرَهْ صَلَاةً فِي السَّرَاوِيلِ إِذَا ... لَمْ يَكُ شَيْءٌ فَوْقَهُ تَوَجَّرَا
وَنَجِّسِ الثَّوْبَ إِذَا أَفَدْ مَا ... وَالثَّوْبُ مِنْ بَعْدِ التَّمَاسِ عُدْ مَا
فَإِنَّهُ بِهَا يُصَلِّي إِنْ خَفَا ... خُرُوجَ وَقْتِهَا بِقَوْلٍ مُنْصِفَا
وَإِنْ يَكُنْ مُوَخِّرَ الْعَدَمِ ... لِمَسَارَةٍ فَقَدْ عَصَى ذَا التَّنَعُّمِ
مَنْ لَمْ يَجِدْ لِلْعُرْيِ مَا يَسْتُرُ بِهِ ... عَوْرَتَهُ صَلَّى كَذَا كَدَافَتِهِ
وَمُحْدِثٌ فِي الْقِبْلَةِ مَأْمُورٌ بِأَنْ ... يُعِيدَ فِي الْوَقْتِ صَلَاةَ حَيْثُ مَنْ
وَكُلُّ مَا فِي الْوَقْتِ لَا تُعِيدُ ... فَإِنَّهَا فَضِيلَةٌ تِلْكَ الْمُرَادُ
وَهِيَ مِثْلُ التَّقْبِيلِ لَا تُعَادُ إِنْ ... خُرُوجَ وَقْتِهَا فَقَدْ أَمِنْ

فَصْلٌ فِي فَرَائِضِ الصَّلَاةِ

عَدُّ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ يُعْرَفُ ... لَا كِتْمَانَ الشُّيُوخُ فِيهِ اخْتَلَفُوا
وَبَعْضُهُمْ ذَكَرَ خَمْسَةَ عَشَرْ ... فَرِيضَةً وَالْبَعْضُ سِتَّةَ عَشَرْ

لَا كِتْمَانَ ذَكَرَ

لاكتماذكر الاخضري ... ءاتي به ليجمعة الصبي
أولها يتنا المعينه ... ثمت تكبيرته المبينه
ومثلها فاتحة ثم القيام ... لأجلها تسير كما نص الإمام
واعمد ركوعها ثم رفعا منه ... واسجد على الجبهة وارفع منه
وعد منها الاعتدال وكذا ... عد الطمأنينة عنهم اخذا
ترتيبنا بين البرابز السلام ... جلوسه من أل إليكم يا غلام
وشرط نية لدى الأعلام ... فإنها تكبيرة الإحرام
عد البرابز هنا انتهى على ... ما فد حكى الأخضري الحاوي العلى

فصل في سننها

ولتأت بعدها بعد التي ... وبالفضايل بنظم حسن
منها الإقامة وسورة تلك ... فاتحة مع قيام فد ثبت
والسر والجهر كذا عد له ... وسمع الله لمن حمده
فكل تكبير سوى ما فد ما ... فسنة على اتفاق العلما
وهكذا التشهد والجلوس ... إلى ابتدا التحليل قاله الرئيس
تقديم فاتحة على السور ... يجري سنة لدى أهل النظر
تسليمة ثانية للمقتدي ... على إمامه إشارة زد

وَمِثْلُهَا ثَالِثَةٌ لَهُ عَلَى ... مَرْكَزِهِ فِي يَسَارِهِ قَافِ الْمَلَا

وَعِنْدَ مَنْ سَنَّهَا يَا صَاحِ ... الْجَهْرَ أَيْضًا بِالسَّلَامِ الْوَاجِبِ

وَهَكَذَا صَلَاتُنَا عَلَى الرَّسُولْ ... صَلَّى عَلَيْهِ مَنْ لَهُ أَعْلَى الْوُصُولْ

عَمَّتْ فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ ... وَسَجْدَةُ الْأَنْفِ عَلَى الْمَشْهُورِ

وَالْكَفِّ وَالرُّكْبَةِ أَعْرَافِ الْقَدَمْ ... وَسُنَّةٌ لِغَيْرِ مَأْمُومٍ يَؤُمّ

أَغْنَى بِهِ الْجَمْعُ مَعَ الْإِمَامِ ... أَفْلَحَ هَادِي لَذَوِي الْأَحْلَامِ

مَعْ رَفْعِ الْعُودِ مَعْ طُولِ الذِّرَاعْ ... غَيْرَ مُدَوِّسٍ مُدَّ إِمَّا انْتَفَاعْ

فَصْلٌ فِي فَضَائِلِهَا

وَإِنْ تَسَلْ عَنْ جُمْلَةِ الْفَضَائِلِ ... فَهَاكَ عُدَّهَا هُنَا يَا سَائِلِي

رَفْعُ الْيَدَيْنِ حَذْوَ أُذْنَيْكَ لَدَى ... تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ مِنْهَا فَابْدَا

وَالْحَمْدُ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنْ رُكُوعِ ... لِلْفَذِّ وَالْمَأْمُومِ فِي الْخُضُوعِ

وَهَكَذَا التَّأْمِينُ أَيْضًا لَهُمَا ... فِي السِّرِّ أَوْ فِي الْجَهْرِ مِنْهُ الْعُلَمَا

أَمَّا الْإِمَامُ فَلَدَى الْأَسْرَارِ ... يَقُولُهَا فَقَطْ بِلَا إِجْهَارِ

وَعِنْدَ تَسْبِيحِ الرُّكُوعِ وَالدُّعَا ... عَنِ السُّجُودِ كُلِّ مَنْ وَفَّاهَا وَعَى

تَهْوِيلُنَا الصُّبْحَ فِرَاءَةً تَبِينْ ... فَضِيلَةٌ وَالظُّهْرُ وَنَهَائِكُونْ

تَقْصِيرُهَا بِالْعَصْرِ ثُمَّ الْمَغْرِبِ ... ثُمَّ تَوَسُّطُ الَّذِي الْعِشَا احْسُبِ

وَكُورَ سُورَةٍ

وكون سورة أولى المول من ... ثانية من الفضائل زكن
وهيئة معلومة عند الركوع ... مع الجلوس عدها أهل الفروع
وفضلوا القنوت والإسرار به ... قبل انخفاض لركوع فانتبه
يقرأ في ثانية الصبح فقط ... بعد انتفاض سورة فاحذر غلط
وجوز الجهر الفقيه ابن حبيب ... وفوته بعد ركوع يا لبيب
وعد أيضا الدعاء بعدا ... تشهد شا انلت رشدا
ولزيادة الدعا يكون ... من أول المول يا فطين
وفضلوا إتيانها عند السلام ... تخريكنا سبابه تمت تمام
وكرهوا وقوفنا برجل ... واحدة في غير طول الفعل
وكرهوا افتراش رجلين ... والجعل في القيام كذا هيئين
أو ذراعهم أو غيره والالتجات ... وهكذا تغميض عين في الصلاة
إلا لعذر مثل ريح أو حرام ... فإنه حينئذ منه يرام
وكرهوا الحوقلة والبسملة ... في الفرض لا في النفل مثل البعدلة
وكل ما يوسوس الشخص لدى ... صلاته فذاك مكروه بدا
في جنبه أو ظهره أو أمام ... أو جنبه كما به نص الإمام
وكرهوا الجهر لدى الصلاة ... في كل أمر ثبويا ات

فكل ما هو الخشوع يشغل لذى صلاتك اجتنب يا رجل

فصل في ذكر فيه الخشوع في الصلاة وما يتعلق به

فذ نم في تاليفه من علما بان للصلاة نورا عظما

وان ذاك النور يشرق به قلب مصل خاشع جانبه
فان ايتها وقلبك انزها من هذه الدنيا وما فيها معا
وبمراقبة مولاك اشتغل لكي لوجهه تصلي وامتثل
واعتقد ان صلاتك خضوع بسجدة وبقيام وركوع
وانها تواضع لله سبحانه فماله مضاهي
بهذه الاشياء والدعاء والذكر والتسبيح والثناء
ايضا واجلال وتعظيم له بالخفض والتكبير اعني كله
وكاقفن على الصلاة انها خير العبادات فعلم شانها
لا تشرك الشيطان حتى يلعبا بالقلب لا تمل له فتغلبا
لانه يخمس نور قلبكا ولذة من نورها تحرمكا
عليك فيها بادامة الخشوع والزهد في امور دنيا والخضوع
واعلم بان تمام الفحشاء ومنكر تنهى بلا خفاء
للذكر بسبب الخشوع لا بغيره فاخش وناء الملا

فكبر بدء المعين استعان وإن بغيره استعنت لا تعان

فصل في ذكر فيه صلاة المريض من قيام وقعود وكلوس وحكمها وما يتعلق بها وما يجب على كل مكلف أن يتعلم مسائل هذا الباب إذ ليس أحد معصوما من المرض

وللفريضة من الأحوال ما يعد سبعة لذي من علما
أداءنا الفرض عليها أوجبا الفقها وكونها في ثبا
أربعة منها على الإيجاب ثلاثة منها على استحباب
أما التي على الوجوب فالقيام ودور استناد فيه أيضا قيام
ثم الجلوس دونه ثم الجلوس به كما بنص شيخنا الرئيس
فأوجبوا ترتيب في الأحوال على المكلفين بالتوالي
ومن محالة يصلي وقدر ما يقوم فيها فالحكم يظهر
أما الثلاثة التي قد ندبا ترتيبنا لها على ما انتخبا
صلاة من عن هذه ونى على جنبه الأيمن فالأيسر وله
ثم على الظهر فإن خالف في هذي الثلاثة فجائز أفي
ثم استنادنا الذي تبطل به صلاة قادر القيام فانتبه

هو استناد ما الشيء نسقه ... عند سقوطه لدى من يفسله

أما إذا لم ينسفه ولو ... سفه ذا الشيء فمكروه روى

وإن يجز قاعدا على القيام ... جلوسه تنفلا فلن يلام

لكنه في فوز كل عالم ... يفضل له بنصف أجر القائم

وجوزوا دخولها من جلسا ... ثم يقوم بعده ذا قد فسا

وإن دخلتها وأنت قاعد ... وقيام وبعده تجلس فلست ذا ملام

إن لم تكن بنية القيام ... خلافه يمنع الجلوس أبدا

فصل في كيفية قضاء الفوائت وما يتعلق به

قضاء ما في ذمة من الفرائض ... يجب فورا وفوره يرى

ولم يجز تقديم من ترتيبا ... عليه فيه فاجتهاد وجبا

وكل من في كل يوم صلى ... خمسا من الأيام في المصلى

فإنه ليس من المقربين ... بل إنه يعد من مجتهدين

تقضى كما فاتت فوقت الفجر ... بمحض والضد وقت السحر

سوى أركان مسافر الذي ... فضابط أو حاضر ابغى الهدى

وبين حاضر يتيمم ويسير ... فواجب رتب وجوبا يا بصير

مع التي قد حضرت إن لم تكن ... وقت القضاء ناسيا يا من فهم

آقا يسير ما

أما يسيرها فأربع صلاة ... والدور لا ما قوفها عند الثقاة
ومن يكن عليه أربع قل أو ... أقل فليقض قضاءها ولو
خرج وقت التي فد حضرت ... كما درى في نص وقف ثبت
وجوزوا في كل وقت القضا ... ومنعوا نفلا لمن له قضا
مثل تنفل الضحى ورمضان ... لا كر جواز شفعه والوتر بان
مثلهما العيد والخسوف ... بجر والاستسقاء والكسوف
وجوزوا اجتماع فاضي اداء ... توت صلاتهم بتعيين فقس
ومن يكن عدد ما فد وجبا ... من القضا ناسيا يا ارب
فإنه يقضي يصلي عددا ... لم يبق شكا يعتريه أبدا

الباب الثاني

سن لسهو يا سجدتان ... من الزيادة أو النقصان
فالزيد سجدتاه من بعد السلام ... بعدهما تشهد ثم سلام
للنقص من قبل سلام اسجده ... بعد تشهد وءاخر زده
وإن نقصت ثم زدت فاسجدا ... قبل سلامك على ما اعتمدا
ومن نسي القبلي حتى سلما ... سجده إن كان قريبا فاعلما
وإن عدا المسجد أو كان بعيد ... فذاك بطلان صلاة وسجود

إن كان زاد عن ثلاث سنن ... إلا فلا يحمل عند الفطن

ومن نسي البعدي فليسجد ولو ... من بعد أعوام كما عنهم رووا

أصل السجود ترك ستين ... فصائم إلا العكس دون مين

أما البواقي فليست تجبر ... إلا بإتيان بها إذ تذكر

أما الذي فضيلة قد نفصا ... فالسجود مصلفاع الفصا

وسنة واحدة ليس سجود ... لها سوى سر وجهر يا مريد

وليسجد قبل السلام إن ترى ... في الجهر فد أسررت يا من قد قفا

وإن جهرت بمحل السر ... فليسجد البعدي دون نكر

وإن تكلفت لسهو فاسجدا ... بعد سلامك لزيد قد بدا

وكل من ركعتين سلما ... سهوا فبعدي عليه لزما

ومن يزد للسهو ركعتين ... أو ركعة فالبعد دون مين

لأنما مثل صلاة إن يزد ... فيها فبطل الذي من قد نفذ

وإن إذا شككت في الكمال ... بما تشد فيه بالتوالي

لقول الأشياخ دون التوفيق ... الشد في النقصان كالتحقيق

واسجد إذا شككت في كسجدة ... من بعد ما بها أتيت بعدة

وسلم إن شككت في السلام ... ولم يطل بلا سجود يا غلام

أما إذا لم يغرب

أَمَّا إِذَا لَمْ يَخْرُجِ الزَّمَانُ أَوْ مَسْجِدًا خَرِبَ فَالْبُطْلَانُ

وَالْأَمْرُ وَوَسْوَسَةٍ بِالشَّكِّ وَلَا يَجُوزُ بِكُلِّ شَكٍّ

لَكِنْ عَلَيْهِمْ مُؤَلَّفًا أَنْ يَسْجُدُوا بَعْدَ سَلَامِهِمْ لِنَدْبٍ يُفْصَدُ

وَمَا عَلَى مَنْ بِفُنُونٍ جَهْرٍ شَيْءٌ وَلَكِنْ عَمْدُهُ كُرِهَ ظَهَرْ

كَذَا بِهِ فِي رَكْعَتَيْنِ سُورَهْ أَمَّنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فِي الْمَأْثُورَهْ

وَهَكَذَا الْعَهْدُ عَلَى خَيْرِ الْبَشَرْ صَلَّى لِسَمْعٍ ذِكْرُهُ مِمَّنْ ذَكَرْ

مُحَمَّدٌ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مُسَلِّمًا وَكُلُّ مَنْ وَالَاهُ

فَذَكَّرَاكَ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا عَرَى أَوْ فِي قِيَامٍ أَوْ جُلُوسٍ قَدْ جَرَى

وَمَنْ لِسُورَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ قَدْ قَرَأَ أَوْ خَرَجَ مِنْهَا وَاعْتَمَدْ

لِلْغَيْرِ أَوْ قَبْلَ تَمَامِ رَكْعَا فَلَا سُجُودَ فِي الْجَمِيعِ أَجْمَعَا

وَمَا عَلَى الْمَشْيِ فِي الصَّلَاةِ بِيَدٍ أَوْ رَأْسٍ سُجُودُ آيَاتِ

وَكُلُّ مَنْ لَا جَلْسَةَ سَهْوًا عَرَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ قَدْ تَكَرَّرَا

فَبَعْدَهُ وَالْبُطْلَانُ عِنْدَ الْأَخَرِ بِالظَّاهِرِ الْبُطْلَانُ عِنْدَ الْأَخَرِ

وَوَاوُ وَانْخِفَاضٍ بِانْحِنَاءٍ لِلرُّكُوعِ لَيْسَ لَهُ لِذِكْرِ سُورَةٍ رُجُوعُ

أَوْ جَبَ لِمَنْ قَبْلَ الرُّكُوعِ ذَكَرَا سِرًّا إِعَادَةَ جَمِيعِ مَا قَرَا

إِنْ كَانَ فِي السُّورَةِ أَوْ بَعْضِهَا أَعَادَهَا وَالسُّجُودُ بَعْدَهَا

وإن يكُ المشرودُ بالحمدِ أعادَ وسجدَ البعدي إذ ذاكَ زادَ
وإن يقُدْ بركوعٍ يا غلامْ فاسجدْ لترغمَ جهةَ قبلَ السلامْ
فذكرٌ في فاتحةِ الكتابِ أو سورةٍ فقمْ بلا ارتيابِ
والحمدُ في الصلاةِ يحمدا بأتقانٍ يفعلها كالشهودِ والإتقانِ
وليسَ في الصلاةِ يحمدُ سوى في غفلةٍ أو متلاعبٍ غوى
والمؤمنُ المخلصُ والتقي إذا قامَ إلى كلِّ صلاةٍ انتبذا
بقلبهِ عن كلِّ أمرٍ دنيوي، وكلِّ ما سوى المليكِ المحتوي،
وتركَ الدنيا وما فيها ولم يكن لشيءٍ من المهماتِ همم
ولجلالِ اللهِ ربِّ الخلقِ يحضرُ القلبُ بفورِ الحقِ
كي يصيرَ قلبهُ مرتعدا وارتهبت نفسهُ خوفَ الردى
من هيبةِ الإلهِ جلَّ وعلا جلالهُ ربُّ السمواتِ العلى
وكانَ شأنهُ كقولِ عمرا من بالتقى والعلمِ قد تأزرا
وكن إذا حككتَ في الصلاةِ كمثلِ شخصٍ كانَ في الوفاةِ
فهذهِ هي صلاةُ المتقينْ المحرمينَ بالجنانِ المفلحينْ
زفنا الرحمنُ زهدا وتقى والأمنَ من كلِّ البلايا وارتقا
وليسَ في تبسمٍ سجودُ ولا إعادةٌ أيا مريدُ

واعتبروا

وَاغْتَفِرْ وَابْكِ خَاشِعًا كَذَا ... قَلِيلٌ إِنْصَاتٍ لِمُخْبِرٍ خُذَا

وَمَنْ يَقُمْ مِنْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ ... يَجْلِسَ أَوْ قَبْلَ تَشَهُّدٍ زَكُنْ

وَيُشْبِهُ فَرْضَ فَرْضٍ أَوْ يَدِ ... وَرُكْبَةٍ يَرْجِعُ إِلَى التَّشَهُّدِ

وَلَا سُجُودَ السَّهْوِ فِي الْمَأْثُورِ ... لِنُجْعَةِ الْأَمْرِ عَلَى الْمَشْهُورِ

وَإِنْ يُقَارِفْ قَائِمًا وَسَجَدَا ... قَبْلَ سَلَامٍ لِنُقْصَانٍ وَرَدَ

وَإِنْ يَكُنْ بَعْدَ الْجَوَازِ جَعَا ... بِحُكْمِهِ حُكْمًا لِمَنْ مَرَّ مَعَى

إِنْ كَانَ مِنْ قَبْلِ انْتِهَاءِ الْمُكْمَلَا ... فَلْيَسْجُدِ الْبَعْدَ بِمَا حَقَّقَا

وَإِنْ يَكُنْ بَعْدَ الْقِيَامِ مُكْمَلَا ... صَحَّتْ صَلَاتُهُ لِزَيْدٍ حُقِّقَا

وَمَنْ يَسْهُو فِي الصَّلَاةِ نَبِّهَا ... سَجَدَ مِنْ بَعْدِ السَّلَامِ يَا أَخَا

وَإِنْ يَكُنْ عَامِدَ ذَا الْمَذْكُورِ ... تَبْطُلْ صَلَاتُهُ عَلَى الْمَشْهُورِ

عَنِيَتْ بِالْجَمِّ وَإِنْ مِنْ أَنْفِ ... فَلَا سُجُودَ فِيهِ دُونَ خُلْفِ

وَإِنْ عَمِشْتَ فِي صَلَاتِكَ وَلَهْ ... تَشْتَغِلْ بِالْحَمْدِ يَا مَنْ عَمَلَهْ

وَلَا تَرُدَّ عَلَى مَنْ شَمَّتَكَ ... وَلَا تُشَمِّتْ عَاطِسًا بِرَحْمَكَ

لَا كَرَدِّ الشَّرْكِ عَلَى مَنْ ذَبَّ لَهْ ... شَيْءٌ عَلَى مَنْ غَيْرُهُ فَذْ وَعَلَهْ

وَإِنْ تَشَاوَبْتَ لَدَى صَلَاتِكَا ... فَسُدَّ فَمَكَ أَخِي بِيَدِكَا

وَانْبِذْ إِذَا انْبَذْتَ بِالثَّوْبِ بِلَا ... إِخْرَاجِ حَرْفٍ فَصَلَاةٌ مُبْطِلَهْ

وَمَنْ تَذَكَّرَ فَلْيُصَلِّ لِلْحَدَثْ ... أَوْ نَجَسٍ فَوْرًا بِهِ وَبَحَثْ

وَبَعْدَ أَيِّ الطَّهَارَةِ فَلَا ... شَيْءَ عَلَيْهِ بَاتِّفَاقٍ نُقِلَا

وَمِثْلُ ذَا بُطْلَانُ الْحُكْمِ مَنْ ... فِي الْبَتِّ لِلسَّهْوِ فَذَبَتْ

لَا كَمْ عَمْدَهُ لَدَى مَنْ عَلِمَا ... يُعِدْ مُكَرِّرُهَا كَمَا تَقَدَّمَا

أَمَّا الَّذِي اسْتَدْبَرَ قِبْلَةً لَدَى ... ذَا فَلْيُعِدْ تِلْكَ الصَّلَاةَ أَبَدَا

وَمَنْ يُصَلِّي بِحَرِيرٍ أَوْ تَكَنْ ... مَعَهُ مَا فَقَدْ عَصَى رَبَّ الْبَشَرْ

لَا كَصَلَاتِهِ صَحِيحَةً كَذَا ... سَارُوشٍ فِي صَلَاتِهِ خُذَا

وَلْتَسْجُدِ الْبَعْدِيَ إِنْ عَلِقَتْ بِهِ ... قِرَاءَةٌ مِنْ غَيْبٍ فَرْعَانِ تَبِي

بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَإِنْ تَكُنْ ... مِنْهُ فَلَا سُجُودَ عِنْدَ مَنْ قَضَى

لَا كَمْ إِذَا غَيَّرَ لَفْظَةً عَلِمْ ... أَوْ أَفْسَدَ الْمَعْنَى وَبَعْدِيٌّ لَزِمْ

وَذُو نُعَاسٍ فِي الصَّلَاةِ لِلسُّجُودْ ... عَلَيْهِ إِنْ كَانَ خَفِيفًا يَامَرِيدْ

لَا كَمْ إِذَا اثْقَلَ نَوْمُهُ أَعَادْ ... صَلَاتَهُ مَعَ الْوُضُوءِ زَمْ رَشَادْ

وَاعْتَبَرُوا الْأَنْبِرْسَمِيَّ وَقْتَ صَلَاتِهِ احْفَظْ فَرِيدْ

وَمِثْلُهُ تَمْخٌ لِلضَّرَرْ ... أَمَّا لِإِفْهَامٍ فَمَكْرُوهَا دَرَرْ

وَقِلَّمْ سَبْحٌ لِلْفِدَاءِ ... فَعَلَّ مَكْرُوهًا بِلَا امْتِرَاءِ

لَا كَصَلَاتِهِ صَحِيحَةً فَلَا ... يُؤْمَرُ بِالسُّجُودِ يَا مَنْ عَقَلَا

وَاللهُ وَفَّقَ

وإن وقفت في القراءة ولم يفتح عليك يا حميدي أرم
بقية منها وقفت اشر كإذا ثم اقرأ ما بعدها للتهذا
وإن تعذر عليك فاركعا لا تتعرض المصحف حين وقعا
لأن ذا التشهير والعلامة يكون في السورة غير الفاتحة
لكنها إكمالها حتما يرى بمصحف أو غيره بلا امترا
وإن تركت آية منها ولم يمكن تلافي فاسجد القبلي نعم
وإن تركت ما يكون أكثرا منها فبعد السلام صلاتك يرى
ومن على غير إمامه فتح فبطلت صلاته على الأصح
لا تقتص على الإمام فبرأن يقلبه أو يفسد المعنى تعن
وإن فليه فاجلت الفكرا في أمر دنياك تفت الأجرا
لأنه يعد مكروها فلا يكون مبطلا إذا ما قللا
وقل لمن يقرأ ما شاء ربه بين يديه ما عليك من سجود
ومثله من كان ساجدا على شوبه تله فيما جلا
أو لحيته فقه وكيفيتين من العمامة بكسر العين
ولم يكن شيء على من غلبه في كذا فلس يا لمغلبه
وسهو ما موم لذي اقتداء يحمله الإمام غير الجاء

بنفم فرض من صلاته فلا ... يحمله الإمام عنه مسجلا
وإن سها أو عيي من فوائت ... أو أنه عن الركوع نعسا
وهو في الصلاة غير الأولى ... فحكمه حكمين عندهم جلا
فإن رجا أن يدرك الإمام ما ... قبل رفع الرأس يا غلام ما
من سجدة ثانية فليركعا ... وليلحق الإمام كرمشعا
أما إذا إدراكه لم يطمعا ... تركه ثم الإمام اتبعا
ثم قضى موضعها بعد سلام ... إمامه ركعة أخرى يا غلام
وإن سها عن السجود وائتسا ... أو أنه زوحم من فوق نعسا
لكنه إلى الركعة الأخرى انتقلا ... إمامه سجدة منشجلا
إن ركعه قبل ركوع علما ... رجا وإلا فكما تقدما
وكيفما ركعته قضى فلا ... عليه أن يسجد فيما نقلا
إلا بشك في ركوع أو سجود ... فإنه يسجد بعد يا رشيد
ولم يكن شيء على من فاته ... كغرب فصده فلتعقله
ما لم يقل قبله أو لم يطل ... عرفا قبله والقطع من ثم امثل
وقل لمن في كونه في الوتر أو ... ثانية الشفع اشتراك فذروا
جعلك في ثانية للشفع ... مع سجود بعده في الشرع

ثم عليه

ثم عليه بعد ذاك الوِتْر كما به نص الفقيه الحبر

وقل لمن بينهما تكلما للسهو لا شيء عليك لزما

وإن يكن في العمد ذا التكلم فهو مكروه لدى من علموا

ومدرك من ركعة أقل مع إمامه وكان مسبوقا شرع

إن سجد القبلي أو البعدي معه قبلك صلاته تلك السعه

لكن إذا أدرك معه ركعه كاملة أو ركعتين فارعه

سجد قبليا مع الإمام وآخر البعدي للتمام

وبعد ما سلم يسجد فإن خالف عامدا فبطلان زكن

وقل للمسبوق لم تراه بعد له سهو وأنت كالمصلي وحده

وإن ترتب على المسبوق من إمامه موجب بعدي بعض

وقبلي من نفسه فالقبلي يجزئه كما أتى في النفل

ومن كوما في السجود ذكرا رجع فاتما على ما شهرا

ويستحب أن يعيد شيئا من الفرائض وفيت الفيئا

ثم إذا رجع فاتما ركع وسجد البعدي من زيد وفع

ومن لسجدة نسي ورفعا وكراه من بعد القيام رجعا

إلى الجلوس ساجدا إن لم يكن يجلس قبله لدى من قد فطن

وإن نسيت سجدتين يا أرب ... فخر ساجدا وله تجلس تصب
ولتسجد البعدي في جميع ما ... ذكرته من أجل زيد علما
وإن تذكرت السجود الممتنع ... يا ذا المصلي بعد رفع الرأس
ثم الركعة التي تليها قائمة ... على صلاتك بقول المرتضى
أما إذا لم تك بالسجود جاءيا ... بل ألفها وركعة زد بانيا
وقبله اسجد لنفي وقفا ... مع الزيادة تكن متبعا
هذا إذا بالأولتين ظهرا ... وبعد ثالثة متذكرا
أما إذا لم يك بهما معا ... فليسجد البعدي فيما سمعا
أو منهما كلا وقبل عقد ... ثالثة ذكره فالبعد
إذ لم تفت سورتها والجلوس ... لكن في وقفة لمن يخوض
والسهو في القضاء يا خليلي ... كالسهو في الأداء في المنقول
ومن يسلم مع شك في عمل ... صلاته يبطل بما يقال
والسهو في نافلة كالسهو ... في فريضة الا ليست فذ تفي
بفاتحة وسورة وجهر ... وزيد ركعة كذا دسر
وهكذا انسيان بعض الركن ... بشرط لموله كما في المتن
فمن نسي أم الكتاب وذكر ... بعد ركوع وبقرب انسفر

فليتمادَ

تَرَكَ مِنْهَا فَلْيَعُدْهَا أَبَدًا ... إِذْ حَتْمُهَا بَعْدَ الشُّرُوعِ فَذْ بَدَا
وَوَتَشَهُّدٍ إِذَا لَمْ يَنْمَحِفَا ... بِالتَّرْكِ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ مُخْلِفَا
وَإِرْسَهَا الْإِمَامُ بِالنُّقْصَانِ ... أَوِ الزِّيَادَةِ مِنَ النِّسْيَانِ
وَأَنْتَ خَلْفَهُ فَسَبِّحْ بِهِ ... يَا أَيُّهَا الْمَأْمُومُ كَيْ مَا يَنْتَبِهْ
وَإِنْ يَقُمْ مِنْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ ... يَجْلِسَ مِنْ أُمِّ فَأَيْضًا سَبِّحَنْ
لَا كَيْ إِذَا قَارَنَ أَرْضَا بِيَدِهِ ... وَرُكْبَةٍ فَتَشَهَّدْ يَا مَفْتِي
وَقُمْ إِذَا جَلَسَ فِي الْأُولَى الْإِمَامْ ... أَوْ رَكْعَةٍ ثَالِثَةٍ وَلَمْ يُسَلِّمْ
أَيْ لَا تَقُمْ مَعَ الْإِمَامِ فِي الْجُلُوسْ ... لِأَنَّهُ غَيْرُ مَحَلِّ الْجُلُوسْ
وَإِنْ إِمَامٌ فِي الرُّبَاعِي سَجَدَا ... وَاحِدَةً قَفْ لِسَهْوٍ وَرَدَا
فَسَبِّحْ بِهِ وَلَا تَقُمْ مَعَهُ ... مَا لَمْ تَخَفْ عَنْ رُكُوعٍ فَاتَبِعْهُ
ثُمَّ فِي ثَانِيَةٍ أَوْ رَابِعَهْ ... لَا تَجْلِسَنْ بَعْدَ ذَا لَكَ مَعَهْ
فَزْ إِذَا سَلَّمَ آخَرَ بَعْدَ لَا ... مَرَاتِبَ أَلْفَيْتَهَا فِيمَا خَلَا
وَبَانِيَا كَرِّرْ وَاسْجُدْ قَبْلَ السَّلَامْ ... لِجَمْعِ نَقْصٍ وَزِيَادِ الْكَلَامْ
أَمَّا جَمَاعَةٌ فَنُدِبَ لَهُمْ ... تَقْدِيمُ وَاحِدٍ يَتِمُّ بِهِمْ
إِنْ سَجْدَةَ ثَالِثَةً أَوْ رَابِعَهْ ... زَادَ إِمَامُكَ فَلَا تَسْجُدْ مَعَهْ
بَلْ سَبِّحَنْ بِهِ وَلَا تَبَعْ بِمَا ... يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ زَيْدَ الْعَلَمَا

وَإِنْ إِلَى زِيَادَةٍ

وَلْيَتَمَادَ فِي صَلَاتِهِ إِذَنْ ... ثُمَّ لَهُ سُجُودُ قَبْلِيٍّ يَسُنْ

بِعَكْسِ فَرْضٍ إِنَّهَا يُلَفِّقُهَا ... وَبَدَلَ الزِّيَادَةِ أُخْرَى فِيهَا

وَيَتَمَادَى وَيَكُونُ ذَاكَا ... كَمَا مَضَى تَوْضِيحُهُ هُنَاكَا

وَإِنْ نَسِيتَ سُورَةً أَوْ جَهْرَا ... وَأَنْتَ فِي نَافِلَةٍ أَوْ سِرَّا

ثُمَّ ذَكَرْتَ بَعْدَ أَنْ رَكَعْتَا ... فَامْضِ وَلَا عَلَيْكَ أَنْ سَجَدْتَا

بِعَكْسِ لَوْ فِي الْعُمْرِ مَرَّ فَرْضَا ... فَإِنَّهُ يَسْجُدُهُ كَمَا مَضَى

وَمَنْ إِلَى ثَالِثَةٍ فِي النَّفْلِ قَدْ ... قَامَ فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ

رُكُوعَهُ وَهُوَ رُفُوعُ الرَّأْسِ ... هُنَا مِنَ الرُّكُوعِ فِي الْأَسَاسِ

رَجَعَ جَا السَّالِمَا ثُمَّ يَرَامْ ... وَلْيَسْجُدَنْ لِسَهْوِهِ بَعْدَ السَّلَامْ

وَامْضِ وَزِدْ رَابِعَةً ثُمَّ اسْجُدَا ... قَبْلَا إِذَا بَعْدَ الْعَفْوِ وَرَدَا

بِعَكْسِ لَوْ لِمَنْ يَرُمْ رُفُوعَ ... فَإِنَّهُ إِلَى الْجُلُوسِ يَرْجِعُ

مِنْ حَيْثُ مَا ذَكَرَهُ وَيَسْجُدُ ... بَعْدَ سَلَامِهِ لِزَيْدٍ يَرُدُّ

وَمَنْ شَكَّ مِنْ نَفْلٍ رَكْنًا أَظْهَرْ ... مِثْلَ رُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ يَعْتَبِرْ

وَلَمْ يَقَعْ ذِكْرَاهُ حَتَّى سَلَّمَا ... وَطَالَ فَهْوَ لَا يَبْدَا الزَّمَا

بِعَكْسِ لَوْ فِي الْفَرْضِ هَذَا وَرَدَا ... فَإِنَّهُ يُعِيدُ فَعْلًا أَبَدَا

كُلُّ مَنْ نَافِلَةً تَمَّمَ أَفْضَعْ ... أَوْ رَكْعَةً أَوْ سَجْدَةً حِينَ شَرَعْ

وإن إلى زيادة قام الإمام تبعه موفر موجب القيام
ومثله واشد فيه وجلس من الزيادة تيقن فقس
إن جلس المأموم بالقيام أو قام من أجلس في الكلام
فبملك صلاة على منهما في الطور تبني عند من فهما
إن سلم الإمام من قبل كمال صلاته لسهوه وخلال
سبح من خلفه به فإن صفه بعلم نفسه يعين
صلاته كمل ثم بعده سلامه سجد لما شرده
وإن ترد إذا أما أخبرا سأل المذلين لكي يقررا
وجوز الكلام للمعذلين حينئذ بذا كذا ورميين
للخبر الماثور لم تخف في شأن ذي اليدين في الصلاة
وإن تيقن كمالها الإمام فعمل على يقينه يرام
وتركه ما شك فيه إن لم يكثر اتباس خلفه فليعلم
فإن يفده الحق إخبارهم يشرك يقينه ويرجع لهم
هذا وما قصدت جمعه كمل بإذن من مر شاءه يولي الأمل
حمد الرب الملك القدوس على تمام الجوهر النفيس
منظومة للمس تسب القلبا فائقة أرجوزة ابن آبا

لكنه بسبب التقدم فذ ساد نا وفاق في الهمم
لسناكه في العلم والعرفان والكشف والأنوار والإيقان
نفعنا الله به وبجميع أمثاله من كل عالم متبع
فد احتوى خضما من الآيات يذهب الجذب لذي الحاجات
دعوت راز والورى الجليلة كون نظام ذا به مقبولة
وأن يكون نافعا كالأمل وأن يفر السعير عند الكل
وأن يكون سببا لفتح مبتدء به ابتداء والختم
وأن يجازي تعالى كلنا بالسلم والغفران قبل نعمتي
وأن الاقي جزيل الأجر بي لدى الموت ويوم الحشر
بجاه سيد الورى محمد صلى وسلم عليه الأبدي
وآله وصحبه الكرام ما قال هاد احسن الختام

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

المراجع والمصحح :
عبد الرحمن عبد القدوس مباركي

جة كل الشيخ صالح بك

خليفة سبز الده مرسه

بولومي لكيل سرجخ موسى

خادم الرسول

جنتم جسلنك اكيا تلك

اك جبه للك مالبي نمكروبك

ي جسلنب لكيبي لسبك

جركبر جق يلتس سرجبه لي امبل

TOUBA - SENEGAL

339790024 - 76 6842509 - 77 3070701

76 8517110 - 70 519740

ITALIA 377 1073526